جعلته سميعا بصيرا حيا وميتا قال الامام محمد بن علي اذا قرأت
قل هو الله احد فقل انت الله احد الله الصمد واذا قرأت
قل اعوذ برب الناس وقال مسلمة بن رستم اليتيم اذا قرأت
ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام فقف عندها وسل ربك
الجليل وقيل ندب القارئ اذا تلى هذه الآيات ان يقول
القرئ ان يبينهم باسنا بيانا وهم نائمون ان يرفع صوته
وكذا بقوله تعالى سبحان بل له ما في السموات الآية وكذا
بقوله تعالى وما ينبغي للرحمن الآية ويقرأ القرآن المجمع عليه
فلا بأس باختيار احدى القرآن السبع قال عليه السلام
انزل القرآن على سبعة احرف غير التفخيم والترقيق الهمزة
والمد والقصر والاماله فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد
قراءة مشهورة بين اهلها فان الله تعالى وسع الامر عباده
في القراءة ليأخذ كل صف بما ينطلق عليه لسانه ولا يشق عليه
اقامته ومن قرأ القرآن ولم يعمل بموجبه فقرأته طاعة يثاب
عليها ولم يكن مستهزءا وعسى ان يحمله ذلك على العمل وكذا
لو صلى الفرض والسنن وتر تكب المعاصي فانه يحمله مطيع
بصلوته وعاص بمعصيته وقيام القارئ جاز اذا جاءه اعلم

منه

منه واستاذه الذي علمه القرآن او العلم وابوه وامه ولا
يجوز قيامه لغيرهم وان كان للجائي من الاجلة والاشراف
وقيامه في غير حالة القراءة لمن جاءه جائز في المسجد وغيره
وفي متكلم الاثار القيام لغيره ليس بمكروه لعينه انما
المكروه بتحية القيام لمن يقام له فان قام لمن لا يقام له لا
يكره وعن الشيخ ابي القسم الحكيم انه اذا دخل عليه احد
من الاغنياء يقوم له ويعظمه ولا يقوم للفقراء وطلبة
العلم معهم فقيل له في ذلك فقال لان الاغنياء ينتظرون
من التعظم متى فلو تركت تعظيمهم لتضرروا ولا يطمع
الفقراء او الطلبة مني ذلك وانما يطمعون مني جواب السلام
او الكلام في العلم معهم فلا يتضررون بترك القيام من حق القرآن
في كل سنة مرة لم يكن هاجرا ولكن ينبغي ان يختم
القرآن في كل سنة اربعين يوما وختمه كل شهر افضل وعند
ابي حنيفة من ختمه مرتين في كل سنة فقد قضى حقه لما روي
عن رسول الله عم انه عرض القرآن مرتين في سنة التي
توفي فيها وينبغي ان يكون ختمه في الصيف في اول النهار
وفي الشتاء في آخر النهار فاذا ختمه يجمع اولاده ونساءه

Copyright © King Saud University